

سنن البيهقي الكبرى

21453 - أخبرنا أبو بكر القاضي وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني بن سمعان عن بن شهاب أن أم سلمة زوج النبي Y A باعت نيهان مكاتبا لها فقالت ادفع ما بقي من كتابتك إلى بن أخي بن عبد الله بن أبي أمية فإني قد أعنته بها ثم لا تكلمني إلا من وراء حجاب فبكى نيهان فقالت أم سلمة B ها إن رسول الله A قال لنا إذا كاتب إحدانا عبدا فليرها ما بقي عليه شيء من كتابته فإذا قضاها فلا تكلمن إلا من وراء حجاب هكذا رواه عبد الله بن زياد بن سمعان وهو ضعيف ورواية الثقات عن الزهري بخلافه